

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٤ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر:

( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٣ . ٠٠٠ م<sup>٢</sup> الكائنة ضمن القطعة رقم (٣) بحوض الجرن جزاير فصل ثان - زمام قرية كفر منصور - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر شكر - محافظة القليوبية ، بالإيجار الاسمى ، لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم تنفيذ المشروع خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٧ يونية سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

